

## 228904 - المرأة الحائض ، ماذا تفعل حال وقوع الكسوف ؟

### السؤال

أنا امرأة ، كيف أصنع إذا حضرت صلاة الكسوف وبي عذر شرعي ؟

### الإجابة المفصلة

أولاً:

المشروع في حال كسوف الشمس أو خسوف القمر ، أن يفزع المسلم إلى الله بالصلاة والذكر والدعاء والاستغفار والصدقة وغير ذلك من الأعمال الصالحة .

فعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوَّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا ، فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ ) رواه البخاري (1041) ، ومسلم (911) – واللفظ له .

وروى البخاري (1059) ، ومسلم (2156) عن أبي موسى رضي الله عنه قال : " حَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ ، وَقَالَ : ( هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ يُخَوَّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ ) " .

قال ابن بطال رحمه الله :

" قوله : ( ... فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره ) ، ذكره البخاري في باب الذكر في الكسوف ، قال : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء عندهما ، والاستغفار ، كما أمر بالصلاة .  
فدل ذلك أنه لم يرد منهم عند الكسوف الصلاة خاصة ، ولكن أريد منهم ما يتقربون به إلى الله من الصلاة والدعاء والاستغفار وغيره " .  
انتهى من " شرح صحيح البخاري " لابن بطال (3/32) .

والمرأة في ذلك كالرجل ؛ لعموم النصوص ، فيشرع في حقها ما يشرع في حق الرجل من الصلاة والدعاء والاستغفار والصدقة وغير ذلك .

فإذا كان عند المرأة مانع شرعي من الصلاة؛ فقد بقي لها ما تفعله في هذا المقام: الدعاء والصدقة والاستغفار والذكر، وغير ذلك من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله.

وللفائدة ينظر في جواب السؤال رقم: (26753).

والله أعلم.